

## بيان التزام ستوكهولم بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام 2014

- 1 - نحن، ممثلي شعوبنا من جميع مناطق العالم، المجتمعين في ستوكهولم، السويد، في الفترة من 23 إلى 25 نيسان/ أبريل 2014، لتحديد مسار العمل من أجل تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام 2014،
- 2 - إننا نجتمع في الوقت الذي قررت فيه الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب قرارها 234/65، تمديد أجل برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ذي العشرين عاماً إلى ما بعد عام 2014، وانتهت من إجراء استعراض لتنفيذ برنامج العمل "على أساس أفضل البيانات والتحليلات لحالة السكان والتنمية"، "مع مراعاة ضرورة اعتماد نهج منظم شامل ومتكامل في تناول قضايا السكان والتنمية"؛ وضرورة التصدي "للتحديات الجديدة ذات الصلة بالسكان والتنمية، وبالبيئة الإنمائية المتغيرة"، وتعزيز "إدماج خطة السكان والتنمية في العمليات التي تنفذ على الصعيد العالمي في مجال التنمية"،
- 3 - ونسلم بضرورة التنفيذ التام لبرنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه، كما نقر بالنتائج والتوصيات التي تمخض عنها استعراض تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك ما صدر عن الاجتماعات المواضيعية العالمية عن الشباب، وحقوق الإنسان، وصحة المرأة، ونتائج عمليات الاستعراض الإقليمية، التي تعد بمثابة خطط عمل للمناطق الإقليمية المعنية،
- 4 - ونؤكد على أهمية مواصلة تنفيذ برنامج العمل بعد عام 2014 على أساس النتائج والتوصيات التي تمخض عنها الاستعراض، بما في ذلك نتائج عمليات الاستعراض الإقليمية،
- 5 - ونخطط علمياً بدورة الجمعية العامة الاستثنائية المقبلة المعنية بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام 2014، التي ستعقد في 22 أيلول/سبتمبر 2014، ونلتزم بالعمل مع حكوماتنا على نحو يضمن أن تشكل نتيجة استعراض تنفيذ برنامج العمل لما بعد عام 2014 الأساس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل وإدماجه في خطة التنمية لما بعد عام 2015،
- 6 - ونشير إلى المساهمة الإيجابية للبرلمانيين من أجل تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ونشيد بهذه المساهمة، بما في ذلك أعمال المؤتمرات البرلمانية السابقة بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، المعقودة في أوتاوا عام 2002، وستراسبورغ عام 2004، وبانكوك عام 2006، وأديس أبابا عام 2009، واسطنبول عام 2012،
- 7 - ونلاحظ أنه على الرغم مما أحرزته بلداننا من تقدم صوب بلوغ أهداف وغايات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، لا تزال هناك تحديات تعترض سبيل التنفيذ الكامل لبرنامج العمل وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وبخاصة الغاية 5 (باء) بشأن تعميم إتاحة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية،
- 8 - ونلاحظ أيضاً أن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة للجميع يقتضي وضع التشريعات والسياسات والبرامج الوطنية الملائمة التي تكفل وتعزز حقوق الإنسان والكرامة والمساواة للجميع،
- 9 - ويساورنا القلق من أنه على الرغم مما تحقق من مكاسب على مدى العشرين عاماً الماضية، فإن هذه المكاسب لم يستفد بها الجميع بنفس القدر، وهناك أعداد كبيرة من الناس الذين لا يزالون يعيشون في أوضاع من الفقر المدقع، دون أن تتحقق لهم حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية،

- 10 - ونلاحظ أنه على الرغم من الإمكانيات الشاسعة التي تتيحها أدوات الاتصال الرقمي، لا تزال هناك أعداد غفيرة من الناس الذين لا تتاح لهم هذه الأدوات مما يعوق قدرتهم على الانتفاع بالفرص التي يتيحها الاقتصاد الجديد،
- 11 - وندرك الروابط المتبادلة الهامة بين السكان والنمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة وما لهذه الروابط من أهمية مركزية في التصدي للتحديات والأولويات الإنمائية، ولا سيما تحسين نوعية الحياة لجميع الناس، بلا تمييز من أي نوع،
- 12 - وندرك أيضاً أهمية الروابط المتبادلة المذكورة أعلاه في القضاء على الفقر وأوجه انعدام المساواة الاجتماعية؛ وتعميم الحصول على التعليم الابتدائي والثانوي جيد النوعية؛ وتحقيق المساواة بين الجنسين؛ وتعميم التغطية بالخدمات الصحية؛ وتحسين صحة الأم والطفل، والتوسع في خدمات تنظيم الأسرة، وتحسين نوعيتها، وإتاحة فرص الحصول على مزيج من أساليب منع الحمل الحديثة التي تراعي خيارات المستعملين والاحتياجات الطبية؛ وتعزيز الصحة والحقوق الإنجابية؛ والوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وعلاج هذه الأمراض؛ والقضاء على العنف الجنساني والممارسات الضارة بالنساء والفتيات؛ ومعالجة الآثار الصحية وغير الصحية لإساءة استعمال الكحوليات والمخدرات،
- 13 - وندرك الفرصة التي يتيحها وضع خطة جديدة للتنمية الدولية تخلف الأهداف الإنمائية للألفية من خلال ضمان تجسيد رؤية ومبادئ وأهداف وغايات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والأولويات المنبثقة عن استعراض تنفيذه في الأهداف الحالية لما بعد الأهداف الإنمائية للألفية وفي المناقشات حول أهداف التنمية المستدامة، وإدماجها في خطة التنمية لما بعد عام 2015،
- 14 - وتحقيقاً لهذه الغاية، نلتزم بمحشد دوائرنا وحكوماتنا دعماً لنموذج للتنمية لما بعد عام 2015 يقوم على حقوق الإنسان ويكفل المساواة بين الجنسين، والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية للنساء والمراهقات، والتنمية الشاملة للشباب،
- 15 - وندعو إلى إدراج غايات ومؤشرات بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في أهداف قائمة بذاتها عن المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛ وإلى وضع هدف صحي عالمي يشمل تعميم التغطية بالخدمات الصحية، وهدف يتعلق بحقوق الشباب، بما في ذلك الاستثمار في تعليمهم الجيد، وتوفير فرص العمل اللائق ومهارات كسب الرزق الفعالة لهم كجزء من خطة التنمية لما بعد عام 2015،
- 16 - وندعو كذلك إلى إدماج الديناميات السكانية في جميع مراحل التخطيط الإنمائي على الصعيدين الوطني ودون الوطني باعتبارها أساساً هامة لتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة ضرورة الأخذ بنهج دورة الحياة من الميلاد وحتى الشيخوخة لضمان توفير القدرات والمرونة طيلة الحياة،
- نحن البرلمانيين، اتساقاً مع مبادئ المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، قد عقدنا العزم على القيام بدورنا على النحو التالي:

#### السياسات والبرامج والقوانين لتعزيز وحماية الحقوق للجميع

نلتزم بأن نعمل على تحقيق ما يلي:

- 17 - سنّ القوانين والسياسات التي تقضي باحترام وحماية الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية لجميع الأفراد، والدعوة إلى إنفاذها؛
- 18 - وضع القوانين لمنع وقوع جرائم الكراهية والمعاقبة عليها دون تمييز من أي نوع، والدعوة إلى إنفاذ هذه القوانين، واتخاذ إجراءات فعالة لحماية جميع الأشخاص من أي تمييز أو وصم أو عنف؛

- أ) اعتماد القوانين لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والقضاء على التمييز بكافة أشكاله؛
- ب) تصميم السياسات والبرامج التي من شأنها تسخير العائد الديمغرافي من خلال تحسين قدرات الشباب على المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفي الابتكار؛
- ج) تعزيز فرص الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق المتعلقة بها لجميع الأشخاص، بما في ذلك فرص الحصول على الرعاية الصحية الجيدة وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية الملائمة للشباب، مع إزالة العوائق القانونية والتنظيمية والاجتماعية التي تعترض سبيل تقديم المعلومات والخدمات للمراهقين؛ وضمان فرص الحصول على وسائل منع الحمل وطائفة عريضة من الوسائل الحديثة لتنظيم الأسرة والوسائل العاجلة لمنع الحمل على النحو الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية؛
- د) تعزيز وحماية حقوق الشباب في الحصول على التعليم الجيد في جميع المراحل، بما في ذلك التثقيف الجنسي الشامل، على أن يؤخذ في الاعتبار الشباب المنقطعون عن الدراسة، وأن تكفل في الوقت نفسه معدلات الالتحاق بالمدارس والبقاء فيها على قدم المساواة بالنسبة للبنات والبنين في التعليم الابتدائي والثانوي ومراحل التعليم العليا؛
- هـ) دعم السياسات التي تبقي على الطفلات، بما في ذلك الفتيات المتزوجات والحوامل، في المدارس في جميع مراحل التعليم دون تمييز، وضمان قبولهن أو إعادة التحاقهن بالدراسة بعد الوضع؛
- و) تشجيع السياسات والبرامج الفعالة التي توفر المهارات الملائمة للشباب لتمكينهم من الحصول على الوظائف والعمل اللائق طويل الأجل، بما يتماشى مع أحكام الاتفاقيات الدولية؛
- ز) تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وضمان المشاركة الكاملة للمرأة في العمليات السياسية وعمليات اتخاذ القرار؛
- ح) تعزيز سن وتنفيذ القوانين التي تكفل التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة من خلال توفير فرص الحصول المتكافئ على ملكية وإدارة الموارد الاقتصادية، والتكنولوجيا، والأسواق، بما في ذلك الأراضي والممتلكات وحقوق الوراثة؛
- ط) الدعوة إلى وضع الأطر القانونية العالمية والإقليمية التي تقضي بمكافحة العنف الجنساني، أو التصديق على هذه الأطر، وضمان توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق المتعلقة بها كجزء من الاستجابات الأولية لحالات الطوارئ، ومراجعة القوانين التي تبرى مرتكبي أعمال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي، واستبعاد العنف الجنسي من أحكام العفو العام في حالات النزاع أو بعدها في إطار إنفاذ تشريع معزز لإنهاء الإفلات من العقاب وفقاً لقرار مجلس الأمن 1325؛
- ي) اعتماد التشريعات والسياسات والتدابير لمنع العنف الجنساني داخل الأسرة وخارجها، وداخل المجتمعات المحلية، وفي حالات النزاع وما بعدها، والمعاقبة عليه، وإنهائه؛
- ك) تشجيع وضع التشريعات الرامية إلى إنهاء زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، من خلال سنّ وإنفاذ القوانين يجعل الحد الأدنى لسن الزواج 18 سنة؛ والقضاء على الممارسات الضارة من قبيل تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث؛
- ل) تشجيع وضع التشريعات لمنع حمل المراهقات والقضاء على الإجهاض غير المأمون بسبل تشمل تحسين وضع النساء والفتيات والتصدي للنتائج السلبية للقوالب النمطية الجنسانية، ومن خلال التثقيف الجنسي الشامل للبنين والبنات. وينبغي أن يشمل هذا التثقيف معلومات دقيقة تأخذ في

الاعتبار البيانات والشواهد العلمية عن الأمور الجنسية البشرية بما في ذلك الأمور المتعلقة بالنمو والنماء والتشريح والفسولوجيا؛ والإنجاب والحمل والولادة؛ وفيروس نقص المناعة البشرية والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي؛ والحياة الأسرية والعلاقات الشخصية؛ والثقافة والجنس؛ وحماية حقوق الإنسان وتحقيق الذات والتمكين؛ وعدم التمييز والمساواة وأدوار الجنسين؛ والسلوك الجنسي؛ والإيذاء الجنسي والعنف الجنساني والممارسات الضارة؛

(م) العمل مع الحكومات بشأن اتخاذ تدابير عاجلة ومحددة لزيادة خفض معدلات المضاعفات والوفيات المتصلة بالإجهاض من خلال تعميم توفير الرعاية غير التمييزية بعد الإجهاض وفقاً للمبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية؛ وإزالة العوائق القانونية التي تحول دون تمكين النساء والمراهقات من الحصول على الإجهاض المأمون، بما في ذلك تنقيح التقييدات في إطار قوانين الإجهاض الحالية، والعمل حيشما يكون الإجهاض مصرحاً به قانوناً على ضمان توافر خدمات الإجهاض المأمونة وجيدة النوعية ضمناً لأرواح النساء والفتيات؛

(ن) مراجعة ونقض القوانين التي تعاقب النساء والفتيات اللاتي قمن بعمليات إجهاض غير قانونية، وإنهاء أحكام السجن الصادرة عن القيام بذلك مع مراعاة ألا يعتبر الإجهاض بأي حال من الأحوال وسيلة من وسائل تنظيم الأسرة؛

### تخصيص الميزانيات وتهيئة بيئة مواتية لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

نلتزم بما يلي:

- 20 - الدعوة إلى تخصيص الموارد المناسبة، وتهيئة البيئة المواتية لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتوصيات استعراض برنامج العمل لما بعد عام 2014؛
- 21 - الدعوة إلى زيادة ميزانيات المساعدة الإنمائية المقدمة للمساعدة في مجال السكان، وضمنان بلوغ الهدف المحدد بنسبة 0.7 في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية على النحو المتفق عليه في المؤتمرات البرلمانية الدولية السابقة المعنية بتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛
- 22 - الدعوة إلى وضع السياسات والبرامج ذات الأهداف الواضحة والمخصصات والمؤشرات الواضحة في الميزانية لقياس مدى الامتثال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- 23 - الدعوة إلى تعميم فرص الحصول على التعليم العام والجناني وعالي النوعية والمشارك بين الثقافات وعلى أساس غير تمييزي للشباب لضمان شمولهم اجتماعياً وتحقيق القدرة على الصمود بين مختلف الأجيال؛

### تعزير الرقابة البرلمانية

سنعمل كذلك مع برلماننا من أجل تحقيق ما يلي:

- 24 - ضمان وجود التزام سياسي قوي بمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والتوصيات المنبثقة عن استعراضه وسنستخدم دورنا الرقابي في مساءلة الحكومات عما تعهدت به من التزامات؛
- 25 - ضمان التوافر العام للبيانات المناسبة عن السكان والصحة والجنسين والتنمية والمصنفة، في جملة أمور، حسب نوع الجنس، والسن، والعجز، بغية تيسير تقاسم المعارف واستخدامها وتحسين المساءلة العامة؛
- 26 - ضمان الرقابة الفعالة على البرامج والعمل مع حكوماتنا من أجل تشجيع وتيسير المشاركة النشطة لجميع دوائرنا، بما في ذلك الجهات الفاعلة من غير الدول، بغية ضمان الشفافية وسيادة القانون وتحسين الحوكمة على كل من المستوى المحلي والوطني والإقليمي والعالمي؛

27 - إخضاع دولنا للمساءلة عن إقامة مؤسسات وآليات الحوكمة الملائمة والشفافة التي تمنع انتهاكات حقوق الإنسان وتعاقب عليها والتي تكفل حق جميع الضحايا، وخاصة ضحايا العنف الجنساني، في التعويض والعدالة؛

### الالتزام السياسي وبناء الشراكات

نلتزم بما يلي:

28 - تأييد دور المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية وجماعات الشباب، في صياغة ورصد وتقييم السياسات والبرامج السكانية والإمائية، سعياً إلى بلوغ أهداف الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية؛

29 - تشجيع إقامة الشراكات القوية مع القطاع الخاص في مجال تصميم برامج وسياسات السكان والتنمية، وتنفيذها، وتنسيقها، ورصدها، وتقييمها، وبخاصة في مجالات تقديم الخدمات وإنتاج السلع الأساسية وتأمينها وتوزيعها؛

30 - إخضاع دولنا للمساءلة عن إقامة مؤسسات وآليات الحوكمة الملائمة والشفافة التي تكفل المشاركة الفعالة للمراهقين والشباب، بدون أي شكل من أشكال التمييز، في المناقشات العامة وعمليات صنع القرار وفي جميع مراحل وضع السياسات والبرامج، وبخاصة في ما يتعلق بالشؤون التي تخصهم مباشرة؛

31 - ضمان الالتزام الثابت بالعدالة والشفافية والنزاهة والمشاركة المتساوية في جميع عمليات الحوكمة، على نحو يتيح للجميع المشاركة في عملية التنمية الوطنية؛

32 - تعزيز وحماية حقوق الإنسان والقضاء على التمييز بكافة أشكاله، مع الاعتراف بأن أعمال حقوق الإنسان للجميع أمر أساسي لبلوغ أهداف برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

33 - تعزيز الشبكات البرلمانية المتعددة الأحزاب على كل من المستوى القطري والإقليمي والعالمي بغية تيسير تبادل أفضل الممارسات وتعزيز فعالية البرلمانات وتحقيق التزامات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

### تعهد

#### نحن البرلمانيين من جميع المناطق، وقد اجتمعنا في ستوكهولم

34 - نهب بالجمعية العامة للأمم المتحدة أن تتخذ إجراءات بشأن النتائج والتوصيات المنبثقة عن استعراض برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بعد عام 2014 وإدماجها في خطة التنمية لما بعد عام 2015؛

35 - نلتزم بالقيام بصورة منتظمة ونشطة برصد ما يحرزه عملنا من تقدم وما يحدثه من أثر من خلال هيكلنا البرلمانية الوطنية والإقليمية بالتعاون مع الشركاء في الأمم المتحدة والمجتمع المدني والشباب؛

36 - نعرب عن تصميمنا على ضمان تمتع الجميع بكل الحقوق والحريات المذكورة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان دونما تمييز من أي نوع، بما في ذلك الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية سعياً إلى البسط الكامل لمبادئ المساواة والكرامة والحقوق لتشمل الأجيال المقبلة، ولضمان تحقيق التنمية المستدامة.